

## حقيقة المقاصد الشرعية وأقسامها عند الشيخ عبد الله بن بيّه

أديبة أبو قرٰ<sup>1</sup>، محمد الحسن البغا<sup>2</sup>

1 طالبة دكتوراه قسم الفقه الإسلامي وأصوله كلية الشريعة، جامعة دمشق.

[adiba-aboqer@damascusuniversity.edu.sy](mailto:adiba-aboqer@damascusuniversity.edu.sy)

2 أستاذ دكتور ، قسم الفقه الإسلامي وأصوله كلية الشريعة، جامعة دمشق.

### الملخص:

يكشف هذا البحث عن أقسام المقاصد الشرعية عند أحد علماء المقاصد المعاصرين، وهو الشيخ عبد الله بن بيّه حفظه الله تعالى، صاحب المؤلفات المعاصرة المتنوعة، لا سيما في المقاصد الشرعية وأصول الفقه.

ونذكر البحث بدايةً التعريف بالشيخ عبد الله بن بيّه، وأهم مؤلفاته في علم المقاصد، كما بين حقيقة المقاصد الشرعية وأقسامها عند الشيخ ابن بيّه، فذكرت أولاً تعريف المقاصد الشرعية عند الشيخ ابن بيّه، ثانياً أقسام المقاصد والإضافات التي أتى بها الشيخ ابن بيّه.

تاريخ الاداع: 2022/8/17

تاريخ القبول: 2022/11/30



حقوق النشر: جامعة دمشق  
سورية، يحتفظ المؤلفون بحقوق

النشر بموجب  
CC BY-NC-SA

**الكلمات المفتاحية:** الشيخ عبد الله بن بيّه، حقيقة المقاصد الشرعية، أقسام المقاصد الشرعية عند ابن بيّه، المقاصد الأصلية والتابعة.

## The reality of the legitimate purposes And its divisions At Sheikh Abdullah bin Bayh

Adiba Abu Qer<sup>\*1</sup>, Mhmd Al-Hassan Al-boga<sup>2</sup>

1 Department of Islamic jurisprudence and its origins .

[adiba-aboqer@damascusuniversity.edu.sy](mailto:adiba-aboqer@damascusuniversity.edu.sy)

2 Professor, Department of Islamic Jurisprudence and its Principles, Faculty of Sharia, University of Damascus.

### Abstract:

This research reveals the sections of legal purposes according to one of the contemporary scholars of maqasid, which is Sheikh Abdullah bin Bayh, may God Almighty preserve him, the author of various contemporary books, especially on legal purposes and the principles of jurisprudence.

The research mentioned at the beginning the definition of Sheikh Abdullah bin Bayh, and his most important works in the science of purposes, as he showed the sections of the legitimate purposes of Sheikh Ibn Bayh, so I first mentioned the definition of the legitimate purposes of Sheikh Ibn Bayh so that the reader can clarify the definition of the purposes and then the sections, and the additions that Sheikh Ibn Bayh brought.

**Key Words:** Shariah Purposes - Sections Of Shariah Purposes According To Ibn Bayh - Primary And Subsidiary Purposes.

Received: 17/8/2022  
Accepted: 30/11/2022



Copyright: Damascus University- Syria, The authors retain the copyright under a CC BY- NC-SA

بسم الله الرحمن الرحيم

## ١- المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة والتسليم على سيدنا محمد، وعلى آله، وصحبه أجمعين، أما بعد: فقد زاد الاهتمام في الوقت الحاضر وكثرت الأبحاث والدراسات حول علم المقاصد، واجتهد المعاصرون بتأصيل قواعد المقاصد، كما أنهم قاموا بتتنزيل القواعد على المستجدات الفقهية، ومن بين علماء هذا العصر الشيخ عبد الله بن بيّه حفظه الله تعالى؛ الذي برز جهوده واضحة في علم المقاصد، فهذا البحث يظهر بيانه لحقيقة المقاصد وأقسامها، وذلك من خلال مؤلفاته، مع بيان رأيه بهذا التقسيم.

## ٢- أهمية البحث:

تأتي أهمية البحث من كونه خطوة جديدة في إبراز علم المقاصد، وإظهار جانب هذا التعميد مع بيان رأي أحد المعاصرين فيه، وذلك لمكانته العلمية في المقاصد، وتأليفه فيها تنتظراً وتتنزلاً، وكان عدداً لمن بعده من الباحثين.

## ٣- منهج البحث:

اعتمدت في هذا البحث المنهج التحليلي، التأصيلي ويظهر هذا المنهج من خلال عرض الأقوال في حقيقة المقاصد، وذكر الأقسام وتأصيلها وعزوها ل أصحابها، مع تحليلها ومناقشتها برأي ابن بيّه، وبيان رأي الباحثة.

## ٤- خطة البحث:

يشتمل هذه البحث على مقدمة، وأربعة مطالب، وخاتمة، وذلك على النحو الآتي: المقدمة: تتضمن أهمية البحث، والمنهج المتبع فيه، وخطة البحث.

تمهيد: ترجمة الشيخ عبد الله بن بيّه حفظه الله تعالى، ومؤلفاته في علم المقاصد.

المطلب الأول: تعريف المقاصد عند الشيخ عبد الله بن بيّه.

المطلب الثاني: أقسام المقاصد عند الشيخ عبد الله بن بيّه.

خاتمة: تتضمن نتائج البحث.

٥- تمهيد: ترجمة الشيخ عبد الله بن بيّه حفظه الله تعالى، ومؤلفاته في علم المقاصد.

### ٥-١: ترجمة الشيخ عبد الله بن بيّه حفظه الله تعالى:

٥-١-١-٥: اسمه ونسبة: عبد الله بن الشيخ محفوظ بن محمد محمود بن ديده بن محمد بن بيّه، نسبة إلى قبيلة مسومة<sup>١</sup>، وتتألف مسومة الحوض الشرقي من أربعة أصول نقية هي: أهل بيته وهم عمود نسب الشيخ عبد الله بن بيّه، وأهل الطالب فاضل، وأهل الطاهر، وأهل خويزة.

<sup>١</sup> قبيلة مسومة: هي ذرية أسم المتنوبي، ويشكلون اليوم قبيلة زاوية مهمة في بلاد الحوض وبلاط الرقيبة. ينظر: ولد السالم. (ص/440).

وأما أهل بيه فيشكون مخيم الرئاسة، وينتسبون إلى بيه الجد الأعلى، الذي نزل الحوض الشرقي في القرن الثامن عشر، وكان رجلاً صالحًا، وكان له ابن هو محمد، الذي أنجب أربعة أولاد؛ لهم: جود وشيوخ خيام أهل بيه الحالين، ويرجع نسب الشيخ إلى قبائل الزوايا<sup>2</sup>.

**5-1-2: تولده:** ولد في تمبدغة، شرق موريتانيا، لعام 1354هـ، 1935م<sup>3</sup>.

**5-1-3:** تربى الشيخ ابن بيه في البيئة الصحراوية، المعروفة بقوة بداولتها، وأصالحة قبليتها، وعروبتها وإسلامها، فالبداوة عندهم تعني البساطة والتواضع، وتحمّل شظف العيش، وقلة ذات اليد، وانتماً لهم لقبائلهم تشكّل قوة لهم، فهذه القبائل من خلال تنقلها واجتماعها بقبائل أخرى تمثل تلاقحًا ثقافيًّا قويًّا، وامتاز الشناقطة بالتحدد باللهجة الحسانية العربية التي تُعدّ أقرب لهجات المغرب العربي إلى الفصحي، والحركة العلمية والعملية لديهم تمثل المحاضر الموريتانية نواتها الأولى، فالمحظرة<sup>4</sup> هي مؤسسة من مؤسسات التربية العربية الإسلامية، وهي جامعة إسلامية شنقيطية أكثر ما توجد في الباية، وكانت منضبطة ولها آياتها وخصائصها<sup>5</sup>.

## 5-2: مؤلفات الشيخ عبد الله بن بيه في علم المقاصد:

للشيخ ابن بيه مؤلفات في عدة مجالات، ما يجعلها تدل على طول باعه في التأصيل والتمكن العلمي في التنزيل وأبرز هذه المؤلفات المقاصدية:

5-1-1: **أمالى الدلالات ومجالى الاختلافات:** وقد طبع بداية في مجلد واحد تضمن القسم الأول منه، طبعته دار ابن حزم عام 1999م، ثم طبعته دار المنهاج بجدة عام 2007م.

5-2-2: **علاقة مقاصد الشريعة بأصول الفقه:** طبعته مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي في لندن، عام 2006م.

5-2-3: **مشاهد من المقاصد:** طبع عدة مرات، وكانت الطبعة الأولى في دار وجوه عام 2010م، والطبعة الثانية في دار وجوه ودار التجديد عام 2012م. والطبعة الخامسة مركز الموطأ عام 2018م.

5-2-4: **إثارات تجدیدية في حقول الأصول:** طبعته دار وجوه ودار التجديد عام 2013م.

5-2-5: **تبنيه المراجع على تأصيل فقه الواقع:** طبعته دار التجديد في جدة بالشراكة مع مركز نماء للبحوث والدراسات في بيروت عام 2014م.

5-2-6: **سد الذريع وتطبيقاته في مجال المعاملات:** طبعته البنك الإسلامي للتنمية والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب عام 1998م.<sup>6</sup>

<sup>2</sup> قبائل الزوايا: مجموعة القبائل المهتمة بالعلم والتعليم في بلاد شنقيط، ينظر: بلاد شنقيط المنارة والرباط: النحوی. (ص/34).

<sup>3</sup> <http://binbayyah.net/arabic/archives/1417>

<sup>4</sup> الملاحظة: يظهر أن الظاء مقلوبة عن الضاد وهذا شيء كثير في اللغة المحلية، على وزن مفعل وهو اسم المكان، فإذاً هي المجموعة المقيمة في مكان معين على وجه التحضر، وهذه المحاضر نشأت في زمن المرابطين وقد لاقت رواجاً في أغلب القبائل الموريتانية، واستمرت الحركة العلمية بالنسبة للمحاضر إلى يومنا هذا. ينظر: إطلالة على موريتانيا: العبودي (ص/116).

<sup>5</sup> ينظر: بلاد شنقيط المنارة والرباط: النحوی، (ص/34)، إطلالة على موريتانيا: العبودي، (1997، 116)، تاريخ بلاد شنكطي - موريتانيا: ولد السالم، (ص/440).

<sup>6</sup> من عمل الباحثة، حيث جمعت النسخ وذكرت الطبعات، والبيانات.

5-2-7: **مقاصد المعاملات ومراد المواقف**: طبع في مركز دراسات مقاصد الشريعة الإسلامية التابع لمؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي في لندن عام 2010م.

5-2-8: **صناعة الفتوى وفقه الأقليات**: طبع مرتين، الطبعة الأولى في دار المنهاج في جدة عام 2009م، كما طبعته دار الأمان المغربية عام 2012م.

#### 6: المطلب الأول: تعريف المقاصد عند الشيخ عبد الله بن بيته:

6-1: **الفرع الأول: الحقيقة اللغوية للمقاصد**: عرض ابن بيته الحقيقة اللغوية للمقاصد: واعتنى بها حيث ذكرها بعدة معانٍ<sup>7</sup>، وهي:

المقصود جمع مقصود بفتح ما قبل آخره، وهو بمعنى التوجه والعزم والنهوض.<sup>8</sup>

وتصيرفات (قصد) المستعملة في هذا الباب أربعة:

أولاً: القصد وهو مصدر مقياس لـ فعل المتعمدي. ثانياً: المقصود وهو المصدر وهو ما دل على الفعل بواسطة. ثالثاً: المقصود بالكسر: وهو يدل على المكان؛ أي على جهة القصد. رابعاً: المقصود وهو اسم مفعول، مقياس، ويحصل القصد بشرع الحكم، فإن القصد هنا بمعنى المقصود.<sup>9</sup>

أما المقصود بالكسر فهو جهة القصد، والفرق بينها وبين المفتوح، أن المفتوح يدل على المراد مباشرة وعلى القصد الأكيد أو الابتدائي، ويكون المكسور دالاً على القصود الأخرى التي يدل عليها بالتعليل أو القصود التابعة أو المظنونة باعتبار تفاوت المقاصد في اليقين.

#### 6-2: حقيقة المقاصد اصطلاحاً:

ذكر الشيخ ابن بيته ثلاثة استعمالات لمصطلح المقاصد عند الفقهاء والأصوليين، وهي:

الاستعمال الأول: ما يقصد الشارع بشرع الحكم، أي: مراد الحق سبحانه وتعالى من الخلق. وهذا الاستعمال يشمل العلل والأسباب والحكم، وهذا المعنى عبر عنه الغزالي وابن عاشور والفارسي في كتبهم، حيث عرف الغزالي المقصود بغايته فقال: (ومقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم وعقليتهم ونفسهم وسلفهم وما لهم)<sup>10</sup>.

وهو تحقيق مصالح العباد الدينية والدنيوية التي أمر الله تعالى بإقامتها ورعايتها في شريعته، وهو تحقيق المصالح التي هي غاية الشرع. وأما ابن عاشور فعرف مقاصد التشريع العامة: (هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، وتتدخل في ذلك أوصاف الشريعة وغيرها منها العامة، والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها، وكذلك ما يكون من معانٍ من الحكم لم تكن ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها)<sup>11</sup>، وأما الفارسي فكذلك عبر عن المقصود بأنه: (الغاية والأسرار الموجودة عند كل حكم)<sup>12</sup>.

<sup>7</sup> ينظر: علاقة مقاصد الشريعة بأصول الفقه: ابن بيته، (ص/11)، أموال الدلالات: ابن بيته، (ص/330-332)، مشاهد من المقاصد: ابن بيته، (ص/ 30-31).

<sup>8</sup> القاموس المحيط: الفيروزآبادي، (95/5)، مادة (ق ص د).

<sup>9</sup> المصباح المنير: الفيومي، (504/2)، مادة (ق ص د).

<sup>10</sup> المستصفى: الغزالي، (174 / 1).

<sup>11</sup> مقاصد الشريعة: ابن عاشور، (ص/49).

**الاستعمال الثاني:** يعبر بها عن الحكم ذاته، المنصب على المصلحة جلباً والمفسدة درءاً ف مقابل الوسائل، وهذا ما قصده القرافي عندما قال: (الأحكام على قسمين: مقاصد وهي المتضمنة للمصالح والمفاسد في أنفسها، ووسائل وهي الطريق المفضية إليها)<sup>13</sup>، فوسيلة المحرم محظمة وكذلك وسيلة الواجب واجبة، وهكذا سائر الأحكام، فالمقاصد كالحج، والسفر إليه وسيلة، وإعزاز الدين ونصر كلمة الحق مقصد، والجهاد وسيلة.

**والاستعمال الثالث:** هو ما يتعلق بنوايا المكلفين وإرادتهم، التي تؤثر في العبادات والمعاملات، وذلك طبقاً لقاعدة: الأمور بمقاصدها<sup>14</sup>.

ومما نقدم يتبيّن لنا أن المقاصد تارة تكون حكماً وتارة غایيات، وتارة أحكاماً تحقق هذه الحكم والغایيات، وتارة تدلُّ على قصد المكلف ونتيته في معاملاته وعباداته.

وقال ابن بيه بناء على ما نقدم يمكن أن نركب التعريف الآتي للمقاصد وهي: (المعانى الجزئية أو الكلية المتضمنة لحكم أو حكمة، المفهومة من خطاب الشارع ابتداءً، منها مقاصد أصلية وأخرى تابعة، وكذلك المرامي والمرامز والحكم والغایيات المستتبطة من الخطاب، وما في معناه من سكوت بمختلف دلالاته، مدركةً للقول البشرية متضمنة لمصالح العباد، معلومة بالقصيل أو في الجملة)<sup>15</sup>.

فاعتبر ابن بيه المقاصد فلسفة للتشريع الإسلامي، فإذا كان عند الغرب ما يسمى بقواعد روح القانون، ويفسر القضاة والمحامون القانون الواقع عليها، فإن نظرية المقاصد الشرعية هي أولى في تفسير النصوص الشرعية على ضوئها لما لها من الشمولية وقوف المرجعية.<sup>16</sup> فالشيخ ابن بيه بعد أن عرض كلام السابقين في مصطلح المقاصد عاد فركب التعريف تركيباً من المدلولات التي ذكرها الفدامي والمعاصرون في كتبهم، وقدّم لنا مركباً نفهم منه أن المقاصد عبارة عن معنى اعتباري لمعانى الشرع، حكمة كانت أو علة أو حكماً أو غاية، أو ما فهم من مدلولات الشرع التي يأخذ بها المجتهد في اجتهاده حتى يستدلُّ للقضايا المعاصرة وبجib على هذه الفتوى من صعيم أدلة التشريع.<sup>17</sup>

## 7: المطلب الثاني: أقسام المقاصد عند الشيخ عبد الله بن بيه:

ذكر ابن بيه تقسيماً للمقاصد من خلال استقرائه لما سبق من تقسيم الأصوليين، والتقييمات التي اعتمدتها ثلاثة أقسام وهي:  
**أولاً: المقاصد العامة الكبرى:** فالمقاصد الكبرى التي أثبّتها الأصوليون بناءً على استقراء ينبع عن عنوان كبير وهو: أن الشريعة لمصالح العباد<sup>18</sup>، وعند ملاحظة هذه المصالح وجدوا أنَّ هذا الميزان يشير إلى ثلاثة مقاصد وهي:

**الضروريات:** وهي الأمور التي لا تستقيم حياة الأمة ونظمها إلا بها وإذا فقدت تختل الحياة ويتلاشى النظام، فمثلاً البيع<sup>19</sup> هو من الضروريات لحياة الفرد، فإن الناس لو لم يتأدوا ما يأتّبهم لما استطاعوا متابعة حياتهم ولا انتظامها، ولو قعَت الفوضى بينهم والفساد.

<sup>12</sup> مقاصد الشريعة ومكارمها: الفاسي، (ص/7).

<sup>13</sup> الفروق: القرافي، (32/2).

<sup>14</sup> ينظر: علاقة مقاصد الشريعة بأصول الفقه: ابن بيه، (ص/ 15-22)، أموال الدلالات: ابن بيه، (ص/ 330\_335)، مشاهد من المقاصد: ابن بيه، (ص/ 40-52).

<sup>15</sup> مشاهد من المقاصد: ابن بيه، (ص/52).

<sup>16</sup> ينظر: علاقة مقاصد الشريعة: ابن بيه، (ص/ 15-16)، أموال الدلالات: ابن بيه، (ص/ 333)، مشاهد من المقاصد: ابن بيه، (ص/ 34-35).

<sup>17</sup> ذكرت الباحثة تعريف المقاصد باستعمالات المقدمين كما ذكره ابن بيه في كتابه، فالعرض كان تبعاً لعرض ابن بيه وكيف توصل هو إلى تعريفه الذي تبنّاه، فلذلك لم تبدأ الباحثة بتعريف ابن بيه أولاً، تبعاً للسلسلة التاريخي الذي ذكره.

<sup>18</sup> ينظر: علاقة مقاصد الشريعة بأصول الفقه: ابن بيه، (ص/23-24)، أموال الدلالات: ابن بيه، (ص/335-336)، مشاهد من المقاصد: ابن بيه، (ص/127\_147).

ثم تليها الحاجيات: فهي ما تحتاج الأمة إليه حاجة عامة، ولا ينتهي إلى حد الضرورة، وهو ما يفتقر إليه من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي إلى الحرج والمشقة. ومثاله: جواز الإجارة، فإنها مبنية على الحاجة للسكن مع القصور عن تملكها، وضيئلاً ملوكها على سبيل العارية وهذه حاجة ظاهرة غير بالغة مبلغ الضرورة.<sup>20</sup>

ويلي قسم الضرورة والحاجة قسم التحسينيات، وبها يرتقي حال الأمة والمجتمعات ليظهر بأفضل مظاهر بين الأمم، ومثاله: تقيد النكاح بالشهادة، لو أمكن تعليله بالإثبات عند النزاع لكن من قبيل الحاجات، ولكن سقوط الشهادة على رضاها يضعف هذا المعنى؛ فهو لتفخيم أمر النكاح وتميزه عن السفاح بالإعلان والإظهار عند من له رتبة منزلة على الجملة، فيلحق برتبة التحسينيات.<sup>21</sup>

وإن الأصوليين يذكرون هذا التقسيم ضمن المناسب في مسالك العلة، وذلك لتصنيف الأحكام حسب أهميتها الشرعية، ورتبتها في سُلْمِ الشريعة، وزنها بميزان المصالح والمفاسد، حيث يقع المقصد الضروري الذي يُسمى بالمناسب الضروري في مقدمتها، ثم المقصد الحاجي وهو المناسب الحاجي، ثم المقصد التحسيني وهو المناسب التحسيني.

وأما الشاطبي فقد أطال الكلام في تأصيل هذه المقاصد الثلاثة، ووضح أن أصول الشريعة بالنسبة لهذه المقاصد تعدّ جزئية لقوة هذه المقاصد وشمولها، واستعلائهما وهيمنتهما، إذ ليس فوقياً كلٌّ تنتهي إليه، وليس مختصة بباب دون باب ولا بقاعدة دون قاعدة، وإنما هي كليات تقضي على كلٍّ جزئي تحتها، وبالرغم من ذلك لابد من ضرورة اعتبار الاثنين معاً، فذكر الشاطبي أنَّ كلَّ جزئي تحت كليٍّ ومستمدٌ منه، إذ محالٌ أن تستغني الجزئيات عن كلياتها، فمن أخذ بنصٍّ مثلاً في جزئي معروضاً عن كليٍّ فقد أخطأ، وكذلك من أخذ بالكلي معروضاً عن جزئي فقد أخطأ، واحتلال الجزئي يؤدي إلى اختلال كليه والعكس، فإذا ثبت بالاستقراء قاعدة كلية ثم أتى النص على جزئي يخالف هذه القاعدة بوجه من الوجوه، فلا بد من الجمع بينهما، لأنَّ كليَّة هذه القاعدة معلومة ضرورة بعد الإحاطة بمقاصد الشريعة.<sup>22</sup>

**ثانيةً: المقاصد الخاصة:** وهي التي تعنى بباب من أبواب الفقه أو مجالٍ من مجالاته، مثل المقاصد المتعلقة بالبيوع في منع الغرر والجهالة، فمنع الشارع بيع المزاينة كما منع بيع النجس لما فيهما من غرر.<sup>23</sup>

**ثالثاً: المقاصد الجزئية:** وهي مقصد الشارع في كل حكم على حدة، كقصده لفعل الصلاة بقوله تعالى: (وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ) البقرة: 43. وقدره للتوثيق من الرهن وذلك من قوله تعالى: (فَرَهَانٌ مَقْبُوضَةٌ) البقرة: 283، ومقصود مشروعية الطلاق الذي وضع حداً للضرر المستمر، وذلك من قوله تعالى: (الطَّلاقُ مَرَّاتٌ فَإِمْساكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ شَرِيفٍ بِإِحْسَانٍ) البقرة: 229، فالطلاق وضعه الشارع لإيقاف ما هو أعظم ضرراً منه.<sup>24</sup>

وفي رأي ابن بيته أن هذه المقاصد مقاصد شرعية يترتب عليها استبطاط الأحكام وترتيب الأدلة ودرجات الطلب.

<sup>19</sup> البيع هو مثل، ذكره العلماء في كتبهم لتوضيح صورة التبادل الضروري بالعقود الشرعية، وليس هو كل شيء بالنسبة للتملك.

<sup>20</sup> ينظر: البرهان: الجويني، (924-923/2)، المستصفى: الغزالى، (419-418/1)، المواقف: الشاطبي، (2/327-325).

<sup>21</sup> ينظر: البرهان: الجويني، (924-923/2)، المستصفى: الغزالى، (1/419-418)، المواقف: الشاطبي، (2/327-326-325).

<sup>22</sup> ينظر: المواقف: الشاطبي، (3/8-5).

<sup>23</sup> ينظر: علاقة مقاصد الشريعة بأصول الفقه: ابن بيته، (ص/23-24)، أموالي الدلالات: ابن بيته، (ص/335-336)، مشاهد من المقاصد: ابن بيته، (ص/127\_147).

<sup>24</sup> ينظر: علاقة مقاصد الشريعة بأصول الفقه: ابن بيته، (ص/90-91)، أموالي الدلالات: ابن بيته، (ص/356)، مشاهد من المقاصد: ابن بيته، (ص/128). وهذه التقسيمات الثلاث ذكرها ابن عاشور في كتابه: مقاصد الشريعة، (ص/96-97)، وهذا دليل تأثر الشيخ ابن بيته بالطاهر ابن عاشور، وتنبئه هذه التقسيمات، وبناء الأحكام عليها.

## 8 - الخاتمة:

بعد تمام البحث ظهرت النتائج الآتية:

- 8-1- الشيخ عبد الله بن بيه من البيئة الموريتانية، فتأثر بالتلمذ في محاضرها، وانتفع بالعربية التي درسها، كما أنه أخذ العلوم الشرعية بشكل قوي وراسخ مما أثر في نفسه وعقله، ونبغ بالعلوم الشرعية والعربية، وأثر ذلك في فكره المقاصدي الواسع.
- 8-2- حقيقة المقاصد عند ابن بيه أنها تشمل على الحكم والغايات و، وأكد على أنها تشمل جميع أبواب الأصول، كما أنها تمثل فلسفة التشريع.
- 8-3- أقسام المقاصد التي اعتبرها ابن بيه، المقاصد الكبرى وهي الكليات، والمقاصد الخاصة، والمقاصد الجزئية، وعلى هذا التقسيم تبني الأحكام الشرعية، ويرجح بينها.

## التمويل:

هذا البحث ممول من جامعة دمشق وفق رقم التمويل (501100020595).

**المراجع:**

1. ابن بيّه، عبد الله، (2006)، علاقة مقاصد الشريعة بأصول الفقه. لندن. مؤسسة الفرقان للتراث.
2. ابن بيّه. عبد الله، (2007)، أمالى الدلالات ومجالى الاختلافات. ط 2. جدة. دار المنهاج.
3. ابن بيّه، عبد الله، (2018)، مشاهد من المقاصد، الإمارات. دبي. مركز الموطأ.
4. الجوني، عبد الملك بن عبد الله. (1418، 1997)، البرهان في أصول الفقه. تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، ط 1، بيروت. دار الكتب العلمية.
5. الزركشي، محمد بن عبد الله. (1418، 1998). تشنيف المسامع بجمع الجوامع. تحقيق: سيد عبد العزيز - عبد الله رباعي. ط 1، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث - توزيع المكتبة المكية.
6. الشاطبي، إبراهيم بن موسى. (1417، 1997)، المواقف، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان. ط 1، دار ابن عفان
7. ابن عاشور، الطاهر. (2007)، مقاصد الشريعة الإسلامية. ط 2. 1428، 2007، القاهرة. دار السلام. تونس. دار سُحنون.
8. العبودي، محمد بن ناصر. (1997)، إطلالة على موريتانيا. ط: 1، 1417، 1997م. موريتانيا.
9. الغزالى، محمد. 1413، 1993، المستصفى، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافى، ط 1، بيروت، دار الكتب العلمية.
10. ابن فارس، محمد. (1979)، معجم مقاييس اللغة. تحقيق عبد السلام هارون، ط، 1399، 1979، دار الفكر.
11. الفيروزآبادى، محمد بن يعقوب. 2005، القاموس المحيط. تحقيق: مكتب مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرسوسي، ط، 8. 1426، 2005، بيروت، مؤسسة الرسالة.
12. الفيومي، أحمد بن محمد، ت: 770ھ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية - بيروت.
13. القرافي. أحمد بن إدريس. (د.ط.ت). الفروق، عالم الكتب.
14. ابن منظور، محمد بن مكرم، (1414)، لسان العرب. بيروت. دار صادر.
15. النحوى، الخليل. (1986). بلاد شنقيط المنارة والرباط. تونس. المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.
16. ولد السالم، حماه الله. (2010). تاريخ بلاد شنقيطي - موريتانيا. ط: 1، بيروت. دار الكتب العلمية.
17. موقع الإنترنت: <http://binbayyah.net/arabic/archives/1417>